

ق ر ر

يتعلق بضبط معلوم الإنتصاب بالأيام التجارية

إن رئيس بلدية جَمّال ،

- بعد إطلاعها على الأمر المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية جَمّال ،
- وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفية المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته ،
- وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية ،
- وعلى مداولة المجلس البلدي لبلدية جَمّال للدورة الإستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 ماي 2019 ،

قرر ما يلي

الفصل الأول : ضبطت تعريفية الأكشاك كالتالي :

- الأكشاك المرقمة من 01 إلى 59 معلوم الكشك الواحد بثلاثمائة دينار (300,000د)
- الأكشاك المرقمة من 60 إلى 72 معلوم الكشك الواحد مائتان وخمسون دينار (250,000 د) .

الفصل الثاني : ضبطت تعريفية المتر الخطي للمتر الواحد سبعون دينار (70,000 د) .

الفصل الثالث: الكاتب العام للبلدية وقابضها مكلفان كل في ما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

22 ماي 2019

بمّال فيبي

رئيس البلدية

الحبيب الملي

